



بسم الله الرحمن الرحيم

اليوم: الأحد
التاريخ: ١٧/٤/١٤٤٦ هـ
الموافق: ٢٠/١٠/٢٠٢٤ م

المعاملات فتوى

(أخذ ما زاد من الإيرادات) فتوى رقم (٥٢٧٩)

سائل يقول:

أنا في عمل من الأعمال، وحدث عجز في إيراد يوم فوضته من مالي الخاص؛ لأسدد العجز، وبعدها بأيام وجدت زيادة بنفس مقدار العجز الذي حصل، ولا أعلم مصدرها، فهل أخذها؟

الجواب:

إذا كنت متيقناً أن هذه الزيادة بسبب ما وضعت من مالك فلا بأس بأخذه؛ فهو مالك، وأما إذا لم تكن متيقناً فلا تأخذه؛ لاحتمال أن تكون الزيادة حصلت بسبب آخر.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن توفيق البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590